

العروة الوثقى

(209) الرابع عشر : الامتخاط. الخامس عشر : الصغد في القيام أي الاقران بين

القدمين معا كأنهما في قيد. السادس عشر : وضع اليد على الخصرة. السابع عشر : تشبيك الاصابع. الثامن عشر : تغميض البصر. التاسع عشر : لبس الخف أو الجورب الضيق الذي يضغطه. العشرون : حديث النفس. الحادي والعشرون : قص الظفر والاخذ من الشعر والعض عليه. الثاني والعشرون : النظر إلى نقش الخاتم والمصحف والكتاب ، وقرائته. الثالث والعشرون : التورك بمعنى وضع اليد على الورك معتمدا عليه حال القيام. الرابع والعشرون : الانصات في أثناء القراءة أو الذكر لسمع ما يقوله القائل. الخامس والعشرون : كل ما ينافي الخشوع المطلوب في الصلاة. [1746] مسألة 1 : لا بد للمصلي من اجتناب موانع قبول الصلاة كالعجب والدلال (679) ومنع الزكاة والنشوز والاباق والحسد والكبر والغيبة وأكل الحرام وشرب المسكر بل جميع المعاصي لقوله تعالى : (إنما يتقبل الله من المتقين) [المائدة 5 : 27]. [1747] مسألة 2 : قد نطقت الاخبار بجواز جملة من الافعال في الصلاة

_____ (679) (كالعجب والدلال) : مر ان العجب المقارن اذا وصل الى حد الادلال على الرب تعالى بالعمل مبطل للصلاة.